الأسباب الموجبة

وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ٤ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦ على طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على اتفاقية بين الجمهورية اللبنانية وصندوق النقد الدولي بشأن تأسيس مكتب الممثل المُقيم للصندوق.

ولما تمّ التوقيع على الاتفاقية المذكورة بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٥،

ولما كان إبرام الاتفاقية المذكورة يستوجب صدور قانون سنداً إلى المادة /٥٢/ من الدستور،

لذلك،

أعدّت الحكومة مشروع القانون المذكور الرامي إلى طلب الموافقة على إبرام اتفاقية بين الجمهورية اللبنانية وصندوق النقد الدولي بشأن تأسيس مكتب الممثل المقيم لصندوق النقد الدولي راجيةً اقراره.

قانون رقم ٥٢

الموافقة على تعديل الخطاب الجانبي رقم /١/ العائد لاتفاقية القرض رقم /٩٥٩/ الموقعة بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الإقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى: الموافقة على تعديل الخطاب الجانبي رقم /١/ العائد لاتفاقية القرض رقم /٩٥٩/ الموقعة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لجهة وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة لمشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند، والمرفق ربطاً.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبدا في ٥ آب ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
KUWAIT FUND FOR ARAB ECONOMIC DEVELOPMENT

13 جمادى الأولى 1447 هـ الموافق 04 نوفمبر 2025 م

إشارة : ص ت ٢/ ٩٥٩ / ٣ ـ ٤٠١

سعادة السيد/ محمد علي قباني
رئيس مجلس الإدارة
مجلس الإنماء والإعمار
بيروت – الجمهورية اللبنانية

المحترم

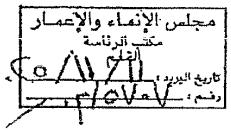

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : تعديل وصف المشروع وقائمة البضائع الخاصة بتمويل
مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند – قرض رقم 959

بالإشارة إلى اتفاقية القرض الموقعة بيننا بتاريخ 2016/12/15 ، وإلى خطاب سعادتكم رقم 1/1952 المؤرخ في 2025/09/16 ، والمتضمن تزويدكم بنسخة موقعة لوصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة للمشروع أعلاه .

يسرنا أن نرفق لكم نسختين أصليتين من وصف المشروع وقائمة البضائع المعدلة . يرجى التكرم بالموافقة من خلال التوقيع عليهم ، والاحتفاظ بنسخة ، وإعادة النسخة الأخرى إلينا .

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق التقدير والاحترام ،،

وليد شملان البحر
المدير العام بالوكالة

– مرفقات

تلفون: (965) 22999000 – فاكس: (965) 22999091 / 22999090 – ص.ب: 2921 الصفاة، 13030 الكويت
الموقع: www.kuwait-fund.org – البريد الإلكتروني: info@kuwait-fund.org – P.O.Box: 2921 Safat, 13030 Kuwait

وصف المشروع المعدل

يهدف المشروع إلى حماية البيئة في منطقة الصرفند والقرى المحيطة بها من التلوث بسبب مياه الصرف الصحي وآثاره السلبية من خلال إنشاء منظومة متكاملة للصرف الصحي لتجميع ونقل مياه الصرف الصحي ومعالجتها وتصريف المياه المعالجة في البحر ، الأمر الذي سوف يؤدي إلى خفض مستويات التلوث في المناطق المستفيدة وحماية الصحة العامة والمحافظة على نوعية المياه الجوفية مما سيسهم في دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة المشروع .

يتكون المشروع بشكل رئيسي من الأعمال المدنية والإليكتروميكانيكية اللازمة لمد شبكات الصرف الصحي الرئيسية والفرعية والوصلات المنزلية ومحطات الضخ وخطوط توصيل مياه الصرف إلى محطة معالجة المياه في صور ، بالإضافة إلى الخدمات الهندسية الاستشارية لإعداد الدراسة البيئية ومراجعة التصاميم والإشراف على التنفيذ . يشتمل المشروع على العناصر الرئيسية التالية :

- توريد ومد حوالي 368 كم (يجب التأكد من تلك الأطوال بعد إضافة مناطق جديدة مستفيدة من المشروع) من الخطوط الرئيسية الناقلة وشبكات الصرف الصحي الفرعية وذلك بالانسياب الطبيعي وبأقطار تتراوح ما بين 200 ملم إلى 1200 ملم وإعادة تأهيل الشبكات القائمة ومد الوصلات المنزلية .
- توريد ومد حوالي 13 كم من الخطوط الرئيسية الناقلة بواسطة الضخ وبأقطار تتراوح ما بين 400 ملم إلى 600 ملم .
- إنشاء ستة محطات ضخ شاملة المضخات وملحقاتها وبقدرات حوالي 2400 ، 2170 ، 1370 ، 1190 ، 1000 ، 400 متر مكعب في الساعة على التوالي وبقوة رفع بحوالي 20 ، 16 ، 28 ، 12 ، 10 ، 23 متر على التوالي .
- توريد ومد خط لتصريف مياه الصرف الصحي إلى محطة صور بطول حوالي 7.5 كلم وبأقطار تتراوح بين 500 ، 1200 ملم .
- الخدمات الاستشارية وتشمل الدراسات البيئية ومراجعة التصاميم والإشراف على التنفيذ .
- استملاكات الأراضي اللازمة لإنشاء مكونات المشروع .
- ومن المتوقع انتهاء أعمال المشروع في نهاية عام 2026 .

قائمة البضائع المعدلة

البنـــــد	المبلغ المخصص بالدينار الكويتي	النسبة المئوية من إجمالي تكاليف البند
1) الخطوط الرئيسية الناقلة وشبكات الصرف الصحي ومحطات الضخ وملحقاتها	12,000,000	%87
2) إعداد الدراسة البيئية	10,000	%100
3) الإشراف على التنفيذ	400,000	%100
4) الاحتياطي	5,590,000	
المجموع	**18,000,000**	

(فقط ثمانية عشر مليون دينار كويتي لا غير)

الجمهورية اللبنانية

عنها :

المفوض بالتوقيع

الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربيـــة

عنه :

المفوض بالتوقيع

الأسباب الموجبة

وقعت الحكومة اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ اتفاقية قرض بقية /١٨/ مليون دينار كويتي أي حوالي /٦١/ مليون د.أ، مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند، فصدر القانون رقم ٧٢ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٣ الرامي إلى الموافقة على إبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند،

وبتاريخ ٢٠١٨/٥/١٨ صدر المرسوم رقم ٣٠٣٣ المتعلق بإبرام اتفاقية قرض بين الجمهورية اللبنانية والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية لتنفيذ مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند،

وبما أن مجلس الإنماء والإعمار أفاد بأنه والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية (الجهة الممولة) قد وافقا على تعديل الخطاب الجانبي رقم (١) المرفق لاتفاقية القرض رقم ٩٥٩ الموقعة مع الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٥ (مشروع الصرف الصحي في منطقة الصرفند) المتعلق بتعديل وصف المشروع وقائمة البضائع المتعلقة بالمشروع، وذلك بعد أن تمّ اعتماد دراسات حول اقتراح وافقت عليه مؤسسة مياه لبنان الجنوبي يشمل تعديلات مستحدثة في وصف المشروع نتيجة إدخال مناطق جديدة فيه (قرى حوض بريقع وقرى نبع الطاسة) وربطه بمحطة معالجة المياه المبتذلة في صور.

وبما أن طلب الموافقة على إبرام اتفاقية القرض يتطلب استصدار قانون عملاً بأحكام المادة ٥٢ من الدستور لذلك،

لذلك، تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.

قانون رقم ٥٣

تعديل بعض الأحكام التي ترعى تحديد سن التعيين من خارج الملاك في وظائف الفئة الأولى في الإدارات العامة وفي مراكز المديرين العامين والمديرين في المؤسسات العامة والمصالح المستقلة والصناديق والمجالس والهيئات وتحديد عدد سنوات الخدمة الفعلية لاستحقاق المعاش التقاعدي في السلك الإداري

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى:

– يُشترط في المرشح للتعيين من خارج الملاك في وظيفة من وظائف الفئة الأولى في الملاك الإداري العام، أن يكون قد أتم الخامسة والثلاثين من عمره وأن لا يتدنى الفرق بين سنه والسن القانوني لإنهاء الخدمة حكماً عن عشرين سنة بتاريخ صدور مرسوم تعيينه، وذلك بالإضافة إلى استيفائه سائر شروط التوظيف العامة، وتصفى حقوق الموظف المعني عند انتهاء خدمته وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة.

– تُطبق الأحكام أعلاه عند تعيين المديرين العامين والمديرين الذين يتولون رئاسة السلطة التنفيذية في المؤسسات العامة والمصالح المستقلة والصناديق والمجالس والهيئات، من خارج الملاك.

– يُحدّد عدد سنوات الخدمة الفعلية لاستحقاق المعاش التقاعدي في السلك الإداري بعشرين سنة.

المادة الثانية: يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعبدا في ٥ آب ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام